



مقاصد العقائد مرتبتها وتطبيقاتها

The objectives of the Islamic creeds; Their rank and their applications

محمد الصالح ضيف*

جامعة أدرار (الجزائر)

mohamedsalah.dif@gmail.com

تاريخ النشر: 2023/11/15

تاريخ الاستلام: 2023/08/03

تاريخ الاستلام: 2023/03/16



ملخص: إنّ دراسة مقاصد الشريعة الإسلامية لا تقف عند الجانب التشريعي والفقهي وما يترتب عليه من التزام عملي، بل تمتدّ إلى العقيدة ومسائلها باعتبارها مجالاً خصباً للبحث المقاصدي، فالعقائد شأنها كشأن الأحكام التشريعية إنما وضعت لمصالح العباد في المعاش والمعاد، وهو ما نبّه عليه كثير من علماء المسلمين مقرّرين ضرورة استحضار المقاصد في مجال العقيدة، واستقراء جهود علماء الأمة في هذا الشأن قصد تفعيل النموذج المقاصدي في دراسة مسائله النظرية وربطها بالصور التطبيقية.

إنّ الحاجة لدراسة المقاصد في المجال العقائدي صارت ملحّة وذات أهمية بالغة لضبط مسائله بقواعد كلية من شأنها أن تكون حاكمة على جزئيات المسائل، بوصفها مقاصد كبرى تنأى بالدرس العقائدي عن النزاعات الكلامية والجدالات الفلسفية التي أفقدت الأمة حيويتها ودورها الحقيقي في إصلاح الفرد والمجتمع، ولهذا فإنّ هذا المقال يهدف للكشف عن حقيقة ارتباط العقيدة الإسلامية بمقاصد الشريعة وأهميتها التشريعية، بضرورة عرضها للناس في ضوء مقاصدها التي أنزلت لأجلها من خلال ما نطقت به محكمات الوحي.

الكلمات المفتاحية: الكلمة المفتاحية؛ مقاصد العقائد؛ العقيدة الإسلامية؛ مقاصد الشريعة؛ الإيمان بالغيب؛ الأسماء والصفات.

Abstract: The study of the objectives of the Islamic shari'ah is not restricted to the legislative and jurisprudential aspect, but it can also go beyond to deal with faith matters as being a fertile area of research related to Shari'ah objectives.

The Islamic creeds, as legislative provisions, are also designed to guide worshippers in the hereafter and in this life, that was tackled by many Muslim scholars who insisted on the importance of "El Makasid" in faith matters, and asked for the demonstration of the scholars' efforts in this field in order to activate the model of the Islamic creed objectives while studying its theories and connecting them with practical prototypes.

The need for studying the objectives "El Makasid" of Shari'ah in the field of Islamic creeds became a necessity to set it over all issues that enables controlling its sub-issues as being considered great objectives that should be far from verbal conflicts and philosophical

* المؤلف المراسل.

controversies that have deprived the nation of its vitality and its main role of reforming the individual and Community, therefore, this article aims at reveal the fact that the Islamic doctrine(Akida) is closely linked to its objectives or (Makasid), and its legislative importance presented to people in the light of its very objectives sent by revelation.

Keywords: The objectives of the creeds; Islamic creed; objectives of the shari'ah; Faith in the unseen; Allah's names and attributes word.

1. مقدمة

إنّ التّصوص الشّرعية وما تستهدفه من مقاصد لا تنافي قضايا العقول لثبوت الاستقراء بجريانها على مقتضاها التي هي موارد التّكليف، ولكن بالرغم من ذلك ينبغي الاعتراف بأنّ الخوض في مسائل العقيدة من خلال أبعادها المقاصدية أمر عسير نظراً لصعوبة موضوعه كونه غير خاضع للاجتهاد، ومصالحه الحقيقية ثابتة أو تتّسمُ بقدر كبير من الثبات، والخطأ فيها غير مؤتمن، ولذلك اكتفى بعض العلماء فيها بظواهر النصوص خوفاً من الوقوع في الخطأ، بل حدّروا من المبالغة في الكشف عن المقاصد والتدقيق عن الحكم في مجال القطعيّات لا سيما فيما ظاهره التّعبد، وقرّروا أنّ العقول قاصرة عن إدراك أسرار العقائد ولطائفها، لأنّها مرتبطة بعالم الغيب، فهي من القطعيّات التي لا تقبل الاجتهاد، على أنّ القول بأنّها غير قابلة للنظر المصلحي والاجتهاد المقاصدي لا يعني عدم معقوليتها، وإنّما لا يجوز تغييرها بموجب اختلاف الزمان والمكان والأحوال والمصالح، ولكن يمكن الكشف عن مقاصدها وفهم مراميها وغاياتها التشريعية على وجه الإجمال، لأنّ المقصود منها الامتثال والتّعبد والتّسليم المطلق للخالق المعبود.

وهذا الموضوع يندرج في السياق المقاصدي ضمن مبحث مراتب المصالح الشرعية من حيث أهميتها، وعلى رأسها المصالح الضرورية ووكلياتها الخمس، وأخصّ بالذكر منها مصلحة حفظ الدّين، فهو أصل المقاصد كلّها، به تنضبط المصالح وتنظم الحياة وتحظى بحفظ الشريعة له وجودا وعدما، ولعلّ من أهم وسائل حفظ الدّين في النفوس؛ ترسيخ العقيدة الإسلامية متمثلة في أصول الإيمان وأركانها، وتأمين حرية الاعتقاد والتّدين بشرط ألا تكون سبباً لإحداث بلبلة فكرية وفوضى سياسية تضطرب بسببها أحوال المجتمع وتهتدّد استقراره.

إنّ المقاصد الضرورية هي أصول الدّين وقواعد الشريعة ووكليات الملة، وهي جزء من جملة أحكام الشريعة الخادمة لتلك المقاصد، ولذا فإنّ الأحكام الاعتقادية هي إحدى المجالات الحيوية التي يمكن أن تكون إطاراً للبحث عن المقاصد بالرغم من صعوبة ضبطها في هذا المجال، على أن تناول المقاصد في مجال العقائد وعلاقتها بها لا يتعلق الأمر فيها بمعرفة سلّم الأولويات أو الترتيب فيما بينها بقدر ما يتعلق بصلتها وعلاقتها بالعقيدة، حيث أن اختلالها يؤدي إلى الفساد في الدنيا والهلاك وفوت النعيم في الآخرة.

لقد تناول علماء المقاصد الكلام عن مقصد المحافظة على الدّين ضمن أقسام المقاصد الضرورية، ومعلوم أنّ الدّين قائم على أسس ومنطلقات معرفية ذات صلة بالعقيدة، وبناء عليه فإنّ الإشكال الذي دفعني لكتابة هذا البحث خاصّة في ظلّ ما تقرّر من اعتبار أصول الدين ووكليات الملة من جملة المقاصد

الضرورية، هو البحث عن العلاقة بين تلك الأصول ممثلة في العقيدة الإسلامية بمقاصد الشريعة، ومدى ارتباطها بمفهوم المصلحة الشرعية.

إنَّ أهمَّ ما تهدف إليه هذه الدراسة خاصّة في ظلّ الظروف الصعبة والمشاكل العويصة التي تمرّ بها الأمة الإسلامية بسبب الاختلاف في بعض جزئيات مسائل العقيدة تتمثّل فيما يلي:

- يهدف هذا البحث؛ الكشف عن صلة مقاصد الشريعة بالعقيدة الإسلامية، ودورها في إزالة الحواجز التي كانت سببا للتدابير والتنافر وإذكاء نار العداوة بين أبناء الملة الواحدة، الأمر الذي يستدعي ضرورة إعادة طرح وصياغة الدرس العقائدي بمنهج علمي؛ ينأى بالأمة عن أسباب الفرقة ويعزّز وحدتها ويضيق من مساحة الخلاف ويرسي قواعد التعايش السلمي، وفي نظري إنَّ اللجوء إلى المقاصد في تناول مسائل العقيدة هو المنهج الكفيل بمواجهة وحلّ هذه المشكلة التي تهدّد كيان الأمة، وتجعل منها أداة تفريق بعد أن كانت أساسا للوحدة الفكرية والاجتماعية والسياسية.

- محاولة طرح العقيدة الإسلامية من خلال منهج علماء المقاصد، للوقوف على أسرارها وغاياتها وأهدافها التشريعية، من أجل تعميق الفهم بحقائقها وترسيخ الإيمان بمقتضياتها، الأمر الذي دفع بعض العلماء الدعوة لإعادة النظر في صياغة منهجية جديدة لموضوعها ترمي لاستخلاص مستلزماتها الشرعية، وبيان لطائفها والمصالح المقصودة للشّارع منها، وذلك بقصد تمكينها في النفوس وتقريبها في العقول.

إنّ هذا البحث محلّ الدراسة يقتضي الاعتماد على المنهج الاستقرائي بتتبّع ما تعرّض له العلماء والباحثون من تفسيرات وتعليقات مقاصدية لبعض القضايا والمسائل العقائدية، كما اعتمد على المنهج التحليلي بالكشف عن مدى ارتباط العقيدة بالمقاصد الشرعية، ثمّ محاولة تأصيل هذا المنحى المنهجي من خلال الوقوف على بعض النماذج التطبيقية لمسائل العقيدة.

فهذه الدراسة هي عبارة عن محاولة للكشف عن هذا الارتباط بين العقيدة والمقاصد من خلال الإجابة عن الإشكالية المطروحة؛ والتي تضمّنت عناصر البحث وفق الخطة التالية:

1- مقدمة: تضمّنت بيان العناصر التالية: أهمية الموضوع والإشكالية التي تناولها البحث وأهدافه ومنهج المعالجة ثم الخطة المتبّعة.

2- مقاصد العقيدة الإسلامية في كتابات علماء الأصول

1-2 مقاصد العقائد عند المتقدّمين.

2-2 مقاصد العقائد عند المعاصرين.

3- العقيدة الإسلامية ومدى ارتباطها بمقاصد الشريعة.

1-3 أهمية المقاصد في مجال العقيدة الإسلامية.

2-3 مرتبة العقيدة الإسلامية في سلّم المصالح.

4- تطبيقات مقاصد الشريعة في مجال العقيدة الإسلامية.

- 1-4 مقاصد الإيمان بالغيب.
 2-4 مقاصد الإيمان بالأسماء والصفات.
 5- الخاتمة: وقد ضمّنتها أهمّ النتائج والتوصيات.

2. مقاصد العقيدة الإسلامية في كتابات علماء الأصول

القرآن الكريم في مسائل العقائد وقضايا الإيمان يخاطب العقل؛ ببيان أسباب الأمر وعلل النهي وجزاء الامتثال في الدنيا والآخرة وعاقبة الشرك والإعراض عن الحق، وهو بذلك لم يخرج عن النسق العام لمواضيع آيات التشريع، والأحكام الاعتقادية هي من أهمّ الأحكام التي ينبغي التركيز عليها ببيان مقاصدها وغاياتها، والغريب أنّ علماء الأصول قد ركّزوا في دراساتهم المقاصدية على الأحكام العملية وأهمّلوا جمع مقاصد العقائد، ولعلّ السبب يعود إلى اعتبار العقائد أمورا بديهية مسلّمة وثابتة لا تتغيّر بتغيّر الزمان والمكان، ولم تختلف في أصولها وأحكامها الشرائع السماوية.¹

وفي نظري أنّ السبب يعود إلى ما استقرّ في أذهان العلماء من أنّ مسائل العقيدة هي قضايا مرتبطة بعالم الغيب الذي يميّز بمحدودية النظر العقلي هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن اهتمام العلماء بموضوع العقيدة استمرّ حقبا طويلة متأثرا بجوّ الصراع بين الطوائف الإسلامية التي انشغلت بالدفاع عن معتقداتها، فأصبحت الأمة بنوع من الذهول وعدم الاهتمام بما من شأنه أن يجمع الأمة بالتركيز على مقاصد هذه العقيدة حتى من المعاصرين، فالإمام الطاهر بن عاشور² وهو الذي أشار إلى فكرة المقاصد الخاصة، لم يشير مجرد الإشارة إلى مقاصد العقائد، وبالرغم من ذلك فقد كانت منثورة في المصادر، ولكنها لم تجمع في باب خاص بها.³

1.2. مقاصد العقائد عند المتقدمين:

إنّ اهتمام علماء الأصول بمقاصد الأحكام الشرعية أمر ظاهر وجليّ، غير أنّ اهتمامهم بالمقاصد في مجال العقيدة مازال في غاية الضمور، وهذا لا يعني كما سبق الإشارة لذلك غيابها بالكلية، بل كان حاضراً مشمولاً في بعض الأنساق المعرفية، فقد وضعت معالمه وتأسست فيه لبنة تحتاج إلى أسس عديدة كما قال الريبوني⁴، ولعلّ من أوائل من أشار للمقاصد في هذا المجال بشكل صريح في المصنّفات التي وصلت إلينا، نجده في بداية القرن الرابع الهجري عند الحكيم الترمذي⁵، الذي اقتحم بها ميدان العقائد والعبادات، فتناول في كتابه "إثبات العلل" أسرار وغايات الأحكام في العبادات والمعاملات، مصدراً كتابه

¹ بهاني، منوبة، الفكر المقاصدي عند محمد رشيد رضا، ص156-157.

² ابن عاشور، الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص155.

³ رشيد رضا، محمد، تفسير القرآن الحكيم، ج11، ص207.

⁴ الريبوني، أحمد، محاضرات في مقاصد الشريعة، ص75.

⁵ الترمذي، الحكيم، إثبات العلل، ص79 وما بعدها.

بباب هو في غاية الأهمية، كشف به عن بعض معاني التوحيد وأساره في باب "ذكر علة الإقرار بالتوحيد"، وبيان أنّ مجرد المعرفة القلبية لا تجزئ عن الإقرار، وإلا ما قامت الحجّة في أحكام الدنيا بعصمة الدماء والأموال والأعراض فيقتصنّ لهم بها، ولا تقديرها كي تكون سببا للنجاة في الآخرة فينتقم لهم بها. ونفس المعنى نجده عند الامام الغزالي¹ وهو يتكلم عن منافع التوحيد مقرّرا أن منافعه عامّة تشمل المستحقّ وغير المستحقّ وتعمّ المؤمن والمنافق، فأما المنافق فإنّ توحيدَه يصون بدنه وماله عن سيف الغزاة، فإنّهم لم يؤمروا بشقّ القلوب، وأما المؤمن فبخلود الجنان والنزول جوار الرحمان، وهذا يثبت أنّ المنافق ينتفع ويدخل في أحكام أهل الإيمان الظاهرة في الدنيا، أما المؤمن الموحد فتشمله منافعه وتجري عليه أحكامه في الدنيا والآخرة، ثمّ يقرّر رحمه الله أنّ النّاس متعبّدون بالعقائد التي ورد الشرع بها لما فيها من صلاح دينهم ودنياهم وأجمع السلف عليها².

وتأتي محاولة العز بن عبد السلام³ في كتابه شجرة المعارف بنظرات فريدة، لتجعل من أصول العقيدة ميدانا رحبا لتطبيق المقاصد، فذكر أن صفات الله تعالى وأسماءه مشتملة على مقاصد وغايات عاجلة وأجلة؛ وأنّ معرفة كلّ صفة من تلك الصفات يثمر حالاً عليه أثر يستوجب التخلّق بمقتضاها على حسب الإمكان، ثمّ بيّن أنّ المعرفة بها أصل كلّ خير ومصدر كلّ برّ ومصرف كلّ شرّ، فهي كالشجرة التي تؤتي أكلها في كل حين من الأحوال والأقوال والأعمال، وعبر بالخير وأراد به المصلحة وبالشرّ وأراد به المفسدة، ثمّ بيّن أنّ تجلّي الله تعالى بتلك المعاني والصفات يثمر غايات ومقاصد جليّة، فالرحمة تثمر الرجاء، والنعمة تثمر الخوف، والجلال يثمر التعظيم، والجمال يثمر المحبة، والتفرد بالأفعال يثمر التوكل، والكشف عن جميع الصفات يملأ القلب بنور الرحمان وعظمة الديان. وأورد في قواعد الأحكام⁴ ما يؤصّل لتلك المصالح نظرا وتعليقا على حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "أيّ الأعمال أفضل؟ فقال: إيمان بالله، قيل ثمّ أيّ، قال: الجهاد في سبيل الله، قيل: ثمّ أيّ، قال: حجّ مبرور"⁵ فجعل الايمان من أفضل وأشرف الأعمال لجلبه أحسن المصالح ودرثه أقبح المفاسد، فبه تصان الحرمات وتحفظ النفوس والأموال والأعراض، وتجري بسببه أحكام الإسلام، وتحصل به السلامة في الآخرة وينال به الرضا من الرحمان والثواب على الطاعة والخلود في الجنان.

أما ابن تيمية⁶ فتناول أهمية مقصد حفظ الدّين، وذكر منفعة الايمان والتوحيد، وبيّن أنّ مقصد الشارع يتجاوز حدّ التمييز بين ما يضرّ وينفع، لأنّ ذلك يحصل حتّى للحيوانات العُجم، وإنّما يتعدّاه إلى معرفة الضارّ والنافع في المعاش والمعاد؛ كمنفعة الإيمان والتوحيد والرضا بمواقع القدر، والتصديق بالله

¹ الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدّين، ج4، ص245-246

² المصدر نفسه، ج1، ص97.

³ ابن عبد السلام، عز الدين، شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال، ص31 وما بعدها.

⁴ ابن عبد السلام، عز الدين، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج1، ص44.

⁵ البخاري، محمد، صحيح البخاري، ج2، ص133.

⁶ ابن تيمية، أحمد، مجموع الفتاوى، ج19، ص99.

وبالرسول وفيما أخبروا به من أمور الغيب وقضايا العقائد ممّا يحصل به النفع والصلاح ويدراً به الضرر والشقاء في الدنيا والآخرة.

وعلى نهج ابن تيمية جرى ابن القيم¹ في رسمه للعلاقة بين الإيمان والعمل الصالح بالنظر إلى مقصود المكلف؛ وهو حصول النعيم والنجاة من العذاب. كما عقد فصلاً في إعلام الموقعين بيّن فيه حقيقة كلمة التوحيد وأثرها في النفس، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا²، مقررًا أنّ كلّ عمل صالح مرضي لله تعالى هو ثمرة هذه الكلمة³.

ويمثّل الشاطبي⁴ بمسألة عقائدية اعتبرها من أعلى مراتب الأمر والنهي، فنصّ على أنّ المصالح المعتبرة في الإيمان هي مصالح خالصة غير مشوبة بشيء من المفسد، كما أنّ المفسد المعتبر في الكفر هي مفسد خالصة غير مشوبة بشيء من المصالح، ومن توهم أنّها مشوبة بشيء من ذلك فليس في الحقيقة الشرعية، وإنّما يجري ذلك في الاعتقاد الكسبي، وهذا يدلّ على أنّ جهة المفسدة بالنسبة إلى طلب الإيمان وجهة المصلحة بالنسبة إلى النهي عن الكفران غير معتبرة شرعاً وإن ظهر تأثيرها عادة وطبعاً.

2.2. مقاصد العقائد عند المعاصرين:

أشارت بعض الدراسات أنّ الاهتمام بمقاصد العقائد لم تتناول بالبحث والدراسة؛ مع أنّ كتب العقائد وعلم الكلام تحوي الكثير من الجدل والفلسفة والتحليل، وأسلوب القرآن ثريّ بالتعليل وبيان الغاية والمقصد في سياق آيات العقائد، الأمر الذي دفع بعض الباحثين للفت الانتباه بضرورة فهمها واعتبارها من المقاصد التي تستهدف حفظ الدّين من مزالق الأهواء والانحراف والضلال، وحفظ العقل من الإلحاد والشرك والتقليد والأوهام، فصالح الدّين والعقل سبب صلاح جميع أحوال الانسان⁵.

إنّ من أبرز العلماء الذين كانت لهم إشارات وتلميحات حول هذا الموضوع العلامة محمد رشيد رضا، حيث بيّن أنّ جميع ما تناولته الشريعة من أحكام لا تخلو من مقاصد وغايات تستهدف تحقيق المصالح ودرء المفسد فقال: "من حقية الشريعة أنّ جميع ما جاءت به من العقائد والآداب والأحكام موافق لمصالح الناس ومسعدٌ لهم في معاشهم ومعادهم"⁶. وقد تناولت الباحثة منوبة برهاني في أطروحتها "الفكر المقاصدي عند محمد رشيد رضا" عرض مقاصد العقائد وبعض تطبيقاتها لإثبات الحكم والمصالح المتعلقة بها.

¹ ابن القيم الجوزية، محمد، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ج2، ص 77-78.

² سورة إبراهيم، الآية: 24-25.

³ ابن القيم الجوزية، محمد، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج1، ص 171-172.

⁴ الشاطبي، إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، ص 21-22.

⁵ برهاني، منوبة، الفكر المقاصدي عند محمد رشيد رضا، ص 159.

⁶ رشيد رضا، محمد، مجلة المنار، م2، ص 641 وما بعدها.

ويرى سيد قطب رحمه الله¹ في تفسير قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾²؛ أنّ العقيدة التي تركز على أصل الإيمان تجعل العمل الصالح باعثا وغاية والخير أصيلاً ثابتاً؛ فتطيب به الحياة وتحصل به الثقة والاطمئنان إلى رعاية الله وستره ورضاه، وفيها الصحة والهدوء والبركة وسكن البيوت وموّدات القلوب والفرح بالعمل الصالح، وكلّها مصالح تتحقّق آثارها في الضمير والحياة مادام القلب متّصلاً بالله تعالى.

وللشيخ جابر العلواني³ كلام نفيس عن المقاصد العليا والقيم الكبرى التي استخلف الله تعالى لها الإنسان، ومنها مقصد التوحيد وهو المقصد الأسمى من رسالات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وذكر أنّ هذه المقاصد هي محور الصلاح والفساد في حياة الإنسان؛ وما يمكن أن يترتب عليه من استقامة وانحراف، ثمّ أشار إلى الارتباط الوثيق بين التوحيد والعبادة، وبين أهمية ربط الأحكام الكلية والجزئية بتلك القيم والمقاصد العليا.

أمّا الشيخ الطاهر بن عاشور⁴ فيرى أنّ المصلحة في إصلاح الاعتقاد هي أمّ المصالح التي بها صلاح المجتمع باعتبارها الأصل الأصيل للشريعة، وأنّ حرمة الشريعة بحفظ حقوقها كي تبقى نافذة في الأمة. وأنّ الشأن في هذا الاعتقاد أن يكون مبنى الخير كلّ، لأنّ الغاية منه إرضاء الله تعالى واستجلاب رحمته وتحقيق الفوز في الدنيا والآخرة⁵.

وفي سياق رسم العلاقة بين وجود الله تعالى ومعرفة صفاته ربط بين القواعد المقاصدية ومسائل العقيدة في مقولة شرط اعتبار المكملات ألاّ تعود على الأصل بالإبطال، وقزّر أن تصوّر الإله بصفات غير كاملة يفيت المقصود من إثبات وجوده ووحدانته بوصفه غير كامل، وأنّ الحاجة تقتضي معرفة الله تعالى بصفاته بوصفها مكملّة لإصلاح الاعتقاد⁶. وللإشارة فقد عرضت إحدى الدراسات العلمية لمصنفات الشيخ الطاهر بن عاشور بعض النماذج التطبيقية لمقاصد العقائد كمقصد الإيمان بالغيب ومقاصد مبحث الإلهيات والنبوات وغيرها، أبرزت بعض معالم الفكر المقاصدي في مجال العقيدة الإسلامية⁷.

كما نبّه الدكتور يوسف حامد العالم⁸ أنّ الحاجة الملحة للإيمان باعتباره أصل العقيدة ظاهرة للأمن من مخاوف الدنيا والآخرة، وذكر منها مصلحة مواجهة مشاكل الحياة ونوازل الدهر، بشحن قلب المؤمن ووجدانه بالأمل ودفع جوارحه للعمل إذا سرى اليأس والقنوط إلى قلبه بسبب الفشل في تحقيق النتائج،

¹ سيد قطب، إبراهيم، في ظلال القرآن، م4، ص2193.

² سورة النحل، الآية:97.

³ العلواني، طه جابر، مقاصد الشريعة، 135 وما بعدها.

⁴ ابن عاشور، الطاهر، التحرير والتنوير، ج16، ص293.

⁵ ابن عاشور، الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص122.

⁶ ابن عاشور، الطاهر، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص49.

⁷ تاج الدين صوان، عبد الرؤوف، مقاصد العقائد عند الشيخ الطاهر بن عاشور، ص128 وما بعدها.

⁸ حامد العالم، يوسف، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ص220 وما بعدها.

لأنّه يؤمن إيماناً صادقاً أنّه لا يستطيع التحكّم في نتائج أعماله وقدرة الله تعالى فوق أقداره، ثمّ خلص إلى القول بأن الإيمان ضروري لحياة الانسان، وغايته حماية نفسه وذاته، وأن العمل الذي يثاب عليه لا بدّ أن يكون أساسه الإيمان بالله وإلاّ كان هباءً منثوراً لا يعتدّ به.

ويبدو أنّ البحث في هذا المنحى المقاصدي صار محلّ اهتمام الباحثين، فقد قدّم الأستاذ محمد عبود من جامعة محمد الخامس محاولة رائدة بعنوان "مقاصد العقائد عند الإمام الغزالي"، والأستاذة يامنة هموري رسالة عن مقاصد العقيدة ومقاصد الشريعة عند الإمام فخر الدّين الرازي، كما تقدّم الأستاذ بوطيب عبد القادر من جامعة الجزائر برسالة عنوانها "مقاصد العقائد عند الإمام العزّ بن عبد السلام"، والأستاذ عبد الرؤوف تاج الدّين صوان رسالة بعنوان: "مقاصد العقائد عند الشيخ الطاهر بن عاشور" بنفس الجامعة.

ولا شكّ أنّ لهذه الأعمال والبحوث دوراً مهمّاً في تشكيل صورة جديدة وتقديم منهجية بديلة لدراسة العقيدة الإسلامية من خلال أبعادها المقاصدية.

3. العقيدة الإسلامية ومدى ارتباطها بمقاصد الشريعة

إنّ العقيدة تشتمل على مقاصد عامّة سواء علمها المكلف أم جهلها؛ فيتلقّاها المؤمن وهو موقن باهتمامها على مصالح عاجلة أو آجلة، وقد أشرت سابقاً أنّ القرآن الكريم مهتمّ ببيان المقصد الشرعي لآيات العقائد، وهو ما أكّده الغزالي¹؛ مشيراً أنّ العقيدة بمختلف أصولها وفروعها إنّما جاءت لمراعاة مصالح الإنسان وتحقيق السعادة له في الدارين.

ومعلوم أنّ من تناول موضوع مقاصد الشريعة من الأصوليين لا يقصد بها مقاصد الفقه وحده، وإنّما تناولها بشمولية الإسلام كلّها؛ وهو ما رجّحه الشيخ القرضاوي قائلاً: "أحسب أنّ الأصوليين الذين حصروا مقاصد الشريعة في الكليات الخمس أرادوا أنّها تشمل العقائد فيما تشمل، ولهذا جعلوا الدّين هو الضرورة الأولى، والعقائد رأس الدّين وأساس بنيانه كلّها"². فحفظ الدّين من الضروريات التي يجب مراعاتها، وقواعد الإيمان وأصول العقيدة ممّا يشمله أصل الدّين، بحيث إذا تطرّق إليها الفساد أدّى ذلك إلى هدم الدّين كلّها.

ويرتبط إصلاح أمر الدّين بإصلاح العقل الذي هو أداة التفكير، فالارتباط بينهما أمر ظاهر لأنّ أصول العقائد الدينية إنّما بنيت على أدلة عقلية، ولهذا يعدّ مبحث الحسن والقبح العقليين من بين أهمّ تلك المباحث التي ثار حولها جدل كلامي عريض ونقاش علمي واسع بين المدارس العقائديّة، إذ الشريعة التي أسست لاعتبار المقاصد الشّرعية من الضروريات والحاجيات والتحسينات تقديرها موكّول لإدراك العقل البشري، فلو لم يكن العقل مدرّكاً لوجه الحسن والقبح في التصرّوات والتصرفات لما صحّ في تقدير

¹ الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين، ج 1، ص 97.

² القرضاوي، يوسف دراسة في فقه مقاصد الشريعة الإسلامية بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، ص 20.

الأذهان شيء¹، ولكن إذا رُبي على صحة الاعتقاد فإنه يبتعد عن مسايرة الأوهام والضلالات، وينشأ على سبل الهداية وسبر الحقائق والمدركات الصحيحة، فينبو عن الباطل ويتهيأ لقبول التعاليم الصالحة والعمل للحق².

1.3. أهمية المقاصد في مجال العقيدة الإسلامية:

إن معرفة مقاصد العقائد من الأمهات والأصول لا من فروع المسائل، وهي من أعلى رتب المعارف وأشرفها؛ لأنها تتعلق بمعرفة الله وصفاته وأفعاله وتدبيره في خلقه وكونه، وإن الجهل بتلك المقاصد هو جهل بحقائق الإيمان والتوحيد الذي يجعل من الإنسان مؤمناً خالصاً، ولذا يتعين على المكلف أن يعلم أسرار العقائد ومقاصدها ومعانيها كي لا يقع فيما يفسد عليه اعتقاده فيخرجه عن مقصود الشرع. ومن هنا تبرز أهمية معرفة الغايات التشريعية لمسائل العقيدة، فيقيم المؤمن اعتقاده على أسس معرفية متينة قائمة على صحة الإيمان وإخلاص التوحيد، يقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾³، فمعرفة دلائل التوحيد غايتها التوجه بحق إلى المعبود سبحانه وتعالى، والاعتقاد الجازم بجميع أركان الإيمان اعتقاداً صحيحاً بعيداً عن الشك والشرك، ولا يتأتى ذلك إلا بالعودة إلى المقاصد فإنها العاصمة من المزالق والمثالب، ولذا فإن الفكر الإسلامي في مجال العقيدة مدعو للاستفادة من المنهج المقاصدي خاصة مع تزايد الاهتمام بهذا المسلك العلمي، وتزايد المؤلفات والدراسات التي تمهد لهذا الطريق وتساعد عليه.

إن الإحاطة بمعرفة أسرار العقائد ومقاصدها الشرعية؛ هي محصلة معرفة حقائقها التي هي سبيل السعادة الأبدية وغايات النعيم الأخروي، وهي الباعث لانقياد العباد لمقرراتها وتمكينها في النفوس والضمائر والعقول.

ولما كان الواجب على المكلف معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته وأفعاله العلية، فلا جرم أن إدراك تلك الحقائق والمعاني العقائدية على مقتضى قصد الشارع في وضع أحكامها للإفهام أمر مقصود؛ لأنها من جملة التكاليف الشرعية، فلو كانت معاني صفاته تعالى وأسرار أفعاله ومقاصده في سائر العقائد محجوبة عن الفهم؛ لاستحالت بذلك معرفة الله تعالى.

وبما أن الفكر المقاصدي يروم دائماً استحضار فكرة المقصد في تعامله مع النصوص؛ فقد قرّر علماءنا أن أحكام الشريعة معللة بمقاصدها ومصالحها، ولذا اختص الله تعالى بفهم أسرارها ودقائق أحكامها من يشاء من عباده⁴، ومن هنا تظهر أهمية المقاصد ودورها في إصلاح وتقويم الفكر وتفعيلها في مجال العقائد التي هي مبنى الخير كله، بحيث إذا رُبي العقل على صحة الاعتقاد ابتعد عن الأوهام الضالّة

¹ الزنكي، صالح قادر، فكرة التحسين والتبحيح العقليين، حقيقتها وأثرها على البعد المقاصدي، ع9، ص148-149.

² ابن عاشور، الطاهر، 149 أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص51.

³ سورة محمد، الآية: 19

⁴ ابن القيم الجوزية، محمد، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج2، ص73 وما بعدها.

ونشأ على الحقائق والمدرجات الصحيحة؛ فابتعد عن الباطل وتهيأ للمصالح والعمل للحق، وذلك سبب العزة وقوة الإرادة والبعد عن أسباب الضلال والأوهام¹.

إن أهمية مقاصد العقائد تتجلى من خلال أهمية موضوع العقيدة باعتبارها محور الفكر الإسلامي وأساس فهم الدين، واستخراج حكم العقائد وبيان محاسنها ولطائفها هو الذي يستميل القلوب إلى الالتزام بمواردها ومحاسنها، وهو ما أشار إليه الغزالي في معرض حديثه عن فوائد العلة القاصرة، بأنها أخرى أن تكون في الاعتقادات لأنها تكاليف القلوب والمقصود الأول بالخطاب، فذكر من فوائدها: "معرفة باعث الشرع ومصالحة الحكم استمالة للقلوب إلى الطمأنينة والقبول بالطبع والمسارة إلى التصديق، فإن النفوس إلى قبول الأحكام المعقولة المعنى الجارية على ذوق المصالح أميل منها إلى قهر التحكم ومرارة التعبد"².

2.3. مرتبة العقيدة الإسلامية في سلم المصالح:

مادامت العقيدة هي أساس الدين، فلا شك أن مرتبتها في الطلب هي من أعلى رتب المصالح، ولهذا درج الأصوليون على وضع العقائد ضمن قسم الضروريات، والأمثلة التي ساقها العلماء بياناً لمصلحة المحافظة على الدين وجوداً وعدماً، ركزت على أهمية العقيدة وحفظها من بعض الاختلالات الواقعة والمتوقعة، ولكنها لم تفرغ بأمثلة لما تقتضيه أحكام المصالح الحاجية إلا بمثال واحد تردّد ذكره في مصادر عديدة عملاً بالرخصة وما تستلزمه دواعي التيسير بتجويز النطق بكلمة الكفر دفعا للضرر الحاصل على الأنفس، قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾³، مع ما يمكن الاعتراض به كمثال تطبيقي على المصالح الحاجية، واندراجه ضمن مسائل الترجيح بين المصالح الضرورية، وقد روعي فيها تقديم مصلحة النفس على مصلحة الدين، لاعتبارات شرعية محددة لمعايير وقواعد الترجيح بين المصالح والمفاسد⁴، ولذلك عدّ ابن عبد السلام النطق بكلمة الكفر من المحرمات التي تباح بالإكراه لرجحان مصالحها على مفاسدها⁵، فضلا عن ذلك فإن الرخصة فيها إنما استمدت من أصل الضروريات، لعدم القدرة على تحمّل أذى القتل بسبب فوت الحياة⁶.

أما المصالح التحسينية فلا تكاد تجد مثالا ساقه العلماء في مجال المحافظة على العقيدة باعتبارها أصل الدين، وهذا يطرح سؤالاً مهماً مفاده: هل العقائد تندرج كلها ضمن قسم الضروريات، لأن معرفة الله تعالى والإيمان الموجب للخلود في الجنان هو من أفضل الحسنات وأكمل المصالح، فاقترضوا للتمثيل

¹ ابن عاشور، الطاهر، أصول النظام الاجتماعي، ص 51.

² الغزالي، أبو حامد، المستصفى في علم الأصول، ص 339.

³ سورة النحل، الآية: 106.

⁴ الأمدى، علي، الإحكام في أصول الأحكام، ج 4، ص 287.

⁵ ابن عبد السلام، عز الدين، شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال، ص 302.

⁶ الشاطبي، إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، ج 1، ص 131.

بالضروريات دون غيرها؟ أم أن ذلك أمر غير مقصود؟

إنّ النظر في معرفة الله أفضل من كلّ نظر لإفضائه إلى أفضل المقاصد، كما أنّ النظر في صدق الرّسول صلى الله عليه وسلم وسيلة لاتباعه فيما جاء به، واتباعه في ذلك وسيلة للسعادة في الدنيا والآخرة¹، ولا شك أن أفضل رتب المقاصد الجامعة لمصالح الدنيا والآخرة رتبة الضروريات، وهذا ما يعطى للعقيدة دون غيرها رتبة متقدمة في مجال الأمر والنهي، فهي ليست في الطلب على وزان واحد لتعلّقها بمصلحة النجاة والنعيم الآخروي، لأنّها أساس الدّين الذي لا يحتمل السقوط².

وإذا نظرت إلى أقسام المصالح وجدت العقائد من قسم الضروريات دون غيرها، وقد تأكّد هذا عند الإمام الشاطبي (د.ت ب، م9/2 وما بعدها) حين قرّر أنّ الحاجيات والتحسينات جارية في العبادات والعبادات والمعاملات والجنايات ولم يأت على ذكر العقائد³، وهو ما نصّ عليه الغزالي مبيّناً أنّ العقائد الإيمانية جميعها مهمّات وأصول ليس فيها ما يقع في مرتبة الحاجي أو التحسيني بل جميعها تقع ضرورية، فهي المتبوع وما عداها تابع لأنّها من المعارف المهمة، يقول رحمه الله: "معرفة الله تعالى ومعرفة ذاته وصفاته هي المقصد الأقصى من علوم القرآن"⁴. وبهذا يميّز ما هو من عقائد الدّين وأصوله من المسائل، وبين ما هو من فروع الشريعة من جملة الأحكام العملية كالعبادات وغيرها، فهي وإن دخلت في قسم المصالح الضرورية فإنّها متفاوتة في الرتبة، فما عظّمه الشرع من أصول الدّين لا ينزل عن رتبة الضروريات لعظم مصلحته، وانتهاكه يعدّ من الكبائر المخرجة من الملة، فهي ممّا لا يقبل السقوط لأنّها متعلّقة بالاعتقاد، وما عداها من الفروع والتكميلات فتستوعبه جميع رتب المصالح، ولهذا فرّق العلماء بين الكفر الاعتقادي المخرج من الملة، وبين الكفر العملي والفسق الاعتقادي الذي لا يستوجب الخروج.

4. تطبيقات مقاصد الشريعة في مجال العقيدة الإسلامية

يتّسع النّظر في مجال البحث عن مقاصد العقائد بالوقوف على بعض النماذج التطبيقية للكشف عن أسرارها وحقائقها، إذ العقائد شأنها كشأن الأحكام الشرعية موضوعة لمصالح العباد، ولا يتأتّى ذلك إلّا مع الإيمان؛ لأنّ الشرك أصل الفساد يفسد ما في الأعمال من الخير، وبناءً عليه فإنّ مبنى الصلاح والفساد على العقيدة التي ترتكز على الإيمان، باعتباره أول أشكال الإصلاح في حياة الإنسان⁵.

ولمّا كانت القضايا الاعتقادية في مجملها أموراً غيبية، وقد وقع بسبب الاختلاف في تفسيرها وبيان حقائقها اختلاف المسلمين وافتراقهم إلى طوائف وشيع بسبب إهمال المقاصد في تفسير النصوص الشرعية، فسأتناول مسألتين مهمّتين ترتكز عليهما فكرة البناء العقائدي كنماذج تؤصّل لهذا المنحى

¹ ابن عبد السلام، عز الدين، شجرة المعارف والأحوال ومصالح الأقوال والأعمال، ص46.

² البزدوي، علي، كنز الوصول إلى معرفة الأصول، ص362.

³ الشاطبي، إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، ص9 وما بعدها.

⁴ الغزالي، أبو حامد، جواهر القرآن، ص73.

⁵ ابن عشور، الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص197-198.

العلمي الذي مازال يحتاج إلى مزيد من الدراسة والتحليل والإيضاح.

1.4. مقاصد الإيمان بالغيب:

إنّ الإيمان بالغيب قضية مركزية في منظومة الأحكام الاعتقادية، تشعر الإنسان بضعفه واحتياجه لربّه تعالى، وقصوره عن معرفة تلك الحقائق إلاّ بالقدر الذي يخبره به مولاه تحقيقاً لمعنى العبودية، مع ما للإنسان من محاولات لاقتحام عالم الغيب بحثاً عن الحقائق؛ كاستعمال السحر والكهانة وغيرها من غير دليل، فجاء الوحي ليطلع الإنسان على بعض تلك الحقائق ويجعلها أساس الإيمان وكمال الانقياد ونهاية التسليم، فيبقى القلب ملتفتاً إليها بالتفكير، وفي ذلك مصلحة عظيمة¹.

فالإيمان بالغيب هو أعظم طاقة تمدّ الإنسان بمدد التقوى، وتترك في نفسه أثراً للخوف والرهبة من الله تعالى واستشعاراً لمقامه وهيبته لجلاله، فتخشع جوارحه ويرتجف قلبه تعظيماً لمولاه، فيكفّ عن مخالفة أوامره وتعدّي حدوده وانتهاك حرّماته، ويسعى في محاسبة نفسه ومراقبتها، لعلمه أنّه مطلع على أعماله فيسألها عنها ويحاسبه عليها، وهو ما أشار إليه الدكتور أحمد عبد الحميد غراب مقرّراً أنّ الحقائق الغيبية كالإيمان باليوم الآخر والجزاء والجنّة والنار قد تمّ عرضها بصورة واضحة يقبلها العقل السليم والفتوة المستقيمة، وبالقدر الذي تعدّ معرفته ضرورية لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، وهذا القدر من المعرفة الضرورية بعالم الغيب في علاقته بعالم الشهادة، هو المدد الروحي الذي يصل للإنسان فيزوّده بالطاقة المعنوية التي تيسّر له الأعمال الظاهرة².

ولمّا كان علم الغيب ممّا استأثر الله تعالى بعلمه؛ فقد جعله امتحاناً وابتلاءً لحكمة لا يعلمها إلاّ هو، فإذا أمكن الاطلاع عليه دون إذنه؛ صار ذلك عبثاً في حقّه وهو مستحيل ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾³، وارتباط الكائن البشري بهذه الحقيقة على هذا النحو في نظر سيّد قطب رحمه الله يكشف عن حكمة الله في هذا الابتلاء، ويعبّر عن مستوى الرقي الإنساني الذي ينطلق في مجال النظر والاستدلال إلى استغلال الطاقات الفطرية التي أودعها الله تعالى فيه، في حين ارتباطه بعالم الشهادة وانحسار رؤيته في دائرة المحسوس دليل على تعطيل أجهزته المركوزة في تكوينه الفطري على الوجه الأكمل، وانتكاسه إلى المستوى الحيواني بموت ما اندرس من أصل فطرته⁴.

2.4. مقاصد الإيمان بالأسماء والصفات:

الكلام عن الأسماء والصفات من مستلزمات الإيمان، وقد تمخّض عن الاختلاف في مباحثه ظهور

¹ الرازي، محمد، مفاتيح الغيب، ج2، ص06.

² غراب، أحمد عبد الحميد، الإسلام والعلم، مقارنة بين مفهوم العلم الحديث ومفهوم العلم في الإسلام، ص43.

³ سورة المائدة، الآية 94.

⁴ سيّد قطب، إبراهيم، في ظلال القرآن، ج2، ص980.

ثلاثة مذاهب عقائدية: التفويض والتأويل والإثبات، لكلٍ منها منهجها العلمي في التعامل مع نصوص الكتاب والسنة، يجمعها أصل محكم في الاعتقاد وهو تنزيه الله تعالى عن مشابهة المخلوقات، وقد عرض الشيخ رشيد رضا طريقة علماء المسلمين في التعامل مع النصوص الشرعية التي ينافي ظاهرها التنزيه؛ ممّا يتوقّف عليها فهم معاني الآيات التي خاطبنا الله تعالى بها، إمّا باعتماد منهج السلف الذي سلك طريقة التفويض وعدم الخوض في فهم الحقائق أو التعرّض للمعاني مع اعقاد التنزيه بأن الله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، أو باعتماد طريقة التأويل كما هو الشأن عند الخلف، وذلك بحمل النصوص على المعاني المرجوحة لدليل يقترن بها، فلو جزم العقل بحكم قطعي وورد النقل بخلافه؛ يكون ذلك قرينة على أنّ النقل لا يراد به ظاهره فيطلب معناه بالتأويل، حملاً للكلام على الفائدة¹. ولهذا قرّر ابن تيمية أنّ كلّ آيات القرآن الكريم واضحة في معناها، ولم يعتبر آيات الصفات من المتشابهة لأنّها معلومة المعنى بمقتضى لغة التخاطب وإن كانت مجهولة الكيفية². فعدّوا مذهبهم أسلم لأنّهم قصدوا من وراء ذلك تنزيه الله تعالى عمّا يوهمه الظاهر من التشبيه، في حين وسموا مذهب الخلف الذي اختار تأويل تلك الأسماء والصفات، وتخريجها على قواعد التنزيه بأنّه أعلم وأحكم، على أنّ الشيخ الطاهر بن عاشور لم يعتبر ورود أي مشكلة في وصف طريقة الخلف بأنّها أعلم أو أحكم من الطريقة الأولى، لأنّ تفاصيل تلك النصوص لم تكن مطروحة عند السلف لعدم خفاء معانيها ودلالاتها؛ وذلك راجع لذوقهم العربي وهديمهم النبوي، أو لعدم اهتمام العامة بالبحث عنها؛ فكانت السلامة في صرف النظر عن البحث في تفاصيلها³، واختار المتأخرون مسلك التأويل دفاعاً عن عقيدتهم ومنهجهم بالحجج العقلية التي أصبح الكلام عنها ضرورة لا محيص عنها بسبب التطور الفكري الذي حصل للأمة، فكان تفصيلها بعد ذلك أعلم لمن جاء بعدهم، وإلّا حصل بسبب التمسك بظاهر النقل الشك والشك والإلحاد.

لقد كان المقصد الشرعي من وراء هذا الاختلاف تنزيه الذات الإلهية عن المشابهة للمخلوقات وإثبات ما تقتضيه معاني الكمال، وعليه فإساءة الظنّ بعلماء الأمة وأنّهم قصدوا الإساءة للذات العلية بالتشبيه أو التعطيل، ثمّ الحكم عليهم بعد ذلك بالكفر أو الضلال أمر غير سديد، بل هو في غاية الشطط والزيغ والانحراف، فالأمر لا يعدو أن يكون اجتهاداً في إطار النصّ وفهمه وليس اجتهاداً لتعطيله أو تحريفه، الأمر الذي حمل الإمام الشاطبي أن يشبّه الخلاف في العقائد بالخلاف الواقع في الفروع⁴، علماً أنّ كلاهما كان يروم تنزيه الله تعالى عن النقائص وسمات الحدوث وهو مطلوب الأدلّة، واختلافهم إنّما يعود للمسلك الذي اختاره كلّ فريق وذلك لا يخلّ بقصد الطرفين.

وفي تقديري؛ إنّ سبب اختلاف علماء الكلام وإسرافهم في الحكم على بعضهم إهمالهم للمقاصد في

¹ رشيد رضا، محمد، تفسير القرآن الحكيم، ج1، ص252.

² ابن تيمية، أحمد، مجموع الفتاوى، ج5، ص35 وما بعدها.

³ ابن عاشور، الطاهر، التحرير والتنوير، ج3، ص167..

⁴ الشاطبي، إبراهيم، الاعتصام، ص406.

معالجة المسائل العقائدية، ولذا تنبّه بعض العلماء وتفطنوا للمسلك القصد بتقرير مقصد السّلامة بالحمل على الظواهر صيانة لعقائد العوام من أن يسبق إليها الضلال أو الكفر بسبب قصور الفهم عن درك تلك الحقائق الغامضة تحريًا لقصد الشارع فإنّه قال: "حدّثوا النّاس بما يعرفون، أتحبّون أن يكذب الله ورسوله"¹.

أمّا مقام الرّاسخين في العلم؛ فتقرير مقصد بلوغ الحكمة ببيان المعاني وكشف الحقائق والوقوف على أسرار ومقاصد ما غمض واشتبه على العامّة من ظواهر النّصوص، لما تفرّز أنّ العقائد الشرعية تنطوي على معان وحكم وأسرار سوى المفهوم من ظواهرها، فلا يمنع من التعرّض لاجتناء حقائقها وكشف أسرارها²، وقد سبقت الإشارة من كلام ابن عبد السلام ببيان أسرار أسماء الله وصفاته، وأنّ المقصود منها التحلّي بمعانيها ومحاسنها والتخلّق بمقتضاها واكتساب محامدها ونيل درجات القرب من الله تعالى؛ بعد الكشف عن حقائقها وبيان ظواهرها. ولعلّ في كلام الشيخ رشيد رضا (م/2، 603 وما بعدها) ما يبرز بجلاء المقصد الرباني من آيات الصفات بعد تقريره أنّها ما أنزلت عبثًا وأنّها ليست فوق عقول البشر، لأنّها جاءت على أساليب كلام العرب ولغتهم، فمن تلي عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾³، شعر بالهيبة والجلال وحصل له من الخشية وقوّة الإيمان بعظمة الله ما يطهر قلبه من الرجس، وينأى به عن المعاصي ويبغض إليه الرذائل ويقربّه من الطاعات ويحبّب إليه الفضائل، بصرف النّظر عن حقيقة معتقده في مفهوم القبض والطيّ الذي هو من وظيفة اليد التي لا تشبه الأيدي، والاعتقاد باليمين الإلهية من غير تشبيه ولا تمثيل، أو اعتقاد أنّ هذه الصفات ليست على ظواهرها، وإنّما هي تصوير وتمثيل لقدرة الله تعالى الوافية وقوّته الباهرة وعظمتها الكاملة بحفظ هذه الأجسام العظيمة، وأنّه المتفرّد بالتصرّف في العوالم العلوية والسفلية، وأنّ المراد بها تقرير العقائد بالعقل والنصوص، وكبح جماح النّفوس عن الشرور وجذبها إلى ساحات الضياء والنور؛ فيسري إلى قلبه من معاني الخشية والطمأنينة بذكر الله ما يزيل عنه كلّ متشابه سواء سلك طريقة التفويض أو التأويل⁴.

5. خاتمة

تناولت في هذا المقال إبراز مدى حاجة العقيدة الإسلامية لمقاصد الشريعة؛ بالكشف عن أهميتها التشريعية كونها من قسم المصالح الضرورية، وبيان وجه العلاقة بينهما، ومدى حضور تلك المقاصد في كتابات علماء الأصول من خلال بعض النماذج التطبيقية، وقد توصلت إلى استخلاص النتائج التالية:

- إنّ العقيدة الإسلامية ليس فيها ما يناقض العقل، وإن كان فيها ما تخفى حكمته من أمور الغيب وما

¹ البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج1، ص37.

² عبّود، محمد، مقاصد العقائد عند الإمام الغزالي، ص52 وما بعدها.

³ سورة الزمر، الآية:67.

⁴ رشيد رضا، محمد، تفسير القرآن الحكيم، ج2، ص603.

يتّصل بإرادة الله مما لا تخلو منه شريعة إلهية.

- تعدّ الأحكام الاعتقادية مجالاً للبحث المقاصدي، بالرغم من إقرار العلماء بصعوبة ضبطها في هذا الموضوع لارتباطه بعالم الغيب الذي لا يقبل الاجتهاد.

- مقاصد العقائد هي من قسم المقاصد الخاصة لتعلّقها بباب معيّن من أبواب علوم الشريعة.

- لا تخلو المصادر والمراجع العلمية من الإشارة للمقاصد وتأصيلها في مجال العقيدة بالرغم من عدم إفرادها بالبحث، وقد صرح كثير من العلماء بأن العقيدة تنطوي على أسرار وحكم ومقاصد هي الطريق لمعرفة الله تعالى، وأن المقصود منها تحقيق مصالح العباد في العاجل والأجل.

- تعتبر مقاصد العقائد منحة علمياً جديداً له علاقة وطيدة بعلم المقاصد، وقد أسهمت بعض الدراسات الأكاديمية في تشكيل معالم هذا العلم وتأصيله ضمن مشروع تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية.

- إن تفعيل النموذج المقاصدي في مجال العقيدة الإسلامية، من شأنه أن يسهم في ضبط مسأله ضبطاً علمياً ينأى بها عن أسباب الاختلاف، ويحفظ للأمة دينها من مزالق الشرك والضلال، ويقيم اعتقادها على أسس متينة يستميلها للالتزام بمواردها الشرعية.

- مرتبة العقيدة هي من أعلى رتب المصالح الشرعية لاندراجها ضمن قسم الضروريات، وهي المقصد الأسنى لعظم مصلحتها وعدم قبولها للسقوط.

هذه أهمّ النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، وفي النهاية أوصي بضرورة استقراء المسائل العقائدية من خلال مصادر علماء الأمة الذين اشتغلوا بهذا العلم، والذي لا يزال بحاجة للبحث والدراسة في ضوء منهج علماء المقاصد؛ بغرض التأسيس لبناء هذا العلم وربطه بالمسائل العلمية والوقائع التطبيقية، وفتح آفاق ومناحي علمية جديدة لإثراء وتطوير البحث في مجال مقاصد العقيدة الإسلامية، لاستخلاص معانيها والوقوف على أسرارها وغاياتها في إطار تفعيل النموذج المقاصدي في السياقات العلمية ومختلف الأنساق المعرفية.

6. قائمة المراجع:

1. المؤلفات:

- الأمدي، علي بن أبي علي، (1980)، الإحكام في أصول الأحكام، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، (1422هـ)، صحيح البخاري، لبنان، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة.
- البزدوي، علي بن محمد، (د.ت)، كنز الوصول إلى معرفة الأصول- أصول البزدوي- كراتشي، مطبعة جاويد، بريس.

- الترمذي، الحكيم، (2005)، إثبات العلل، المملكة المغربية، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس بالرباط.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، (2005)، مجموع الفتاوى، مصر، دار الوفاء.
- حامد العالم، يوسف، (1994)، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- الرازي، محمد بن عمر، (2000)، مفاتيح الغيب، بيروت، دار الكتب العلمية.
- رشيد رضا، محمد، (1899)، تفسير القرآن الحكيم، مصر، مطبعة المنار.
- رشيد رضا، محمد، (1353هـ)، تفسير القرآن الحكيم، مصر، مطبعة المنار.
- رشيد رضا، محمد، (1366هـ)، تفسير القرآن الحكيم، مصر، مطبعة المنار.
- الريبسوني، أحمد، (2009)، محاضرات في مقاصد الشريعة، الرباط، دار الأمان.
- سيّد قطب، إبراهيم حسين، (2003)، في ظلال القرآن، بيروت، دار الشروق.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (د.ت أ)، الاعتصام، الجزائر، دار اشرفية.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (د.ت ب) الموافقات في أصول الشريعة، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ابن عاشور، الطاهر، (1978)، مقاصد الشريعة الإسلامية، تونس، الشركة التونسية للتوزيع.
- ابن عاشور، الطاهر، (1979)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، الدار العربية للكتاب.
- ابن عاشور، الطاهر، (1984)، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية للنشر.
- ابن عبد السلام، عز الدين، (1998)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، بيروت، لبنان، مؤسسة الريان.
- ابن عبد السلام، عز الدين، (2003)، شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأفعال، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
- عبدو، محمد، (2009)، مقاصد العقائد عند الإمام الغزالي، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر.
- العلواني، طه جابر، (2001)، مقاصد الشريعة، بيروت، لبنان، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع.
- غراب، أحمد عبد الحميد، (د.ت)، الإسلام والعلم، مقارنة بين مفهوم العلم الحديث ومفهوم العلم في الإسلام، مصر، دار الطباعة والنشر الإسلامية.
- الغزالي، أبو حامد، (د.ت أ)، إحياء علوم الدين، بيروت، دار المعرفة.
- الغزالي، أبو حامد، (1986)، جواهر القرآن، بيروت، دار إحياء العلوم.
- الغزالي، أبو حامد، (1993)، المستقصى في علم الأصول، بيروت، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية.
- الفاسي، علال، (2008)، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، الدار البيضاء، المغرب، منشورات مؤسسة علال الفاسي.
- القرضاوي، يوسف، (2008)، دراسة في فقه مقاصد الشريعة الإسلامية بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية، القاهرة، دار الشروق.

- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، (1973)، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، بيروت، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي.
 - ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، (1991)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، بيروت، دار الكتب العلمية.
 - مسلم، أبو الحسن القشيري، (د.ت)، صحيح مسلم، بيروت، لبنان، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
2. الأطروحات:
- برهاني، منوبة، (2007)، الفكر المقاصدي عند محمد رشيد رضا، قسم الشريعة، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر بباتنة، الجزائر.
 - عبد الرؤوف تاج الدين صوان، عبد الرؤوف، (2018)، مقاصد العقائد عند الشيخ الطاهر بن عاشور، قسم العقائد والأديان، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر.
3. المقالات:
- رشيد رضا، محمد، (1315هـ)، مجلة المنار، الجزء الأول، المجلد الثاني، ص: 603-642.
 - الزنكي، صالح قادر، (1422هـ)، فكرة التحسين والتقبيح العقليين حقيقتها وأثرها على البعد المقاصدي، مجلة الأحمديّة، العدد التاسع، ص: 113-158.

Bibliography List

1. Writings:

- Al-Amidi, Ali bin Abi Ali, (1980), Al-Ahkam fi Usul Al-Ahkam, Beirut, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, (1422 AH), Sahih Al-Bukhari, Lebanon, edited by Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat.
- Al-Bazdawi, Ali bin Muhammad, (d. T.), kanz alwusul 'iilaa maerifat al'usuli- 'usul albizdiwi - Karachi, Javed Press, Press.
- Al-Tirmidhi, Al-Hakim, (2005), iithbat aleilal, Kingdom of Morocco, Publications of the Faculty of Arts and Human Sciences, Mohammed V University in Rabat.
- Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim, (2005), Majmo' al-Fatawa, Egypt, Dar al-Wafa.
- Hamid Al-Alem, Youssef, (1994), almaqasid aleamat lilsharieat alaslamati, Virginia, United States of America, International Institute for Islamic Thought.
- Al-Razi, Muhammad bin Omar, (2000), mafatih alghib, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
- Rashid Reda, Muhammad, (1899), tafsir alquran alhakimi, Egypt, Al-Manar Press.
- Rashid Reda, Muhammad, (1353 AH), tafsir alquran alhakimi, Egypt, Al-Manar Press.
- Rashid Reda, Muhammad, (1366 AH), tafsir alquran alhakimi, Egypt, Al-Manar Press.
- Raissouni, Ahmed, (2009), muhadarat fi maqasid alsharieati, Rabat, Dar Al-Aman.
- Sayyid Qutb, Ibrahim Hussein, (2003), fi zilal alqurani, Beirut, Dar Al-Shorouk.
- Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa, (D.TA), Al-I'tisam, Algeria, Dar Ashrafifa.
- Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa, (D.T.B) Al-Muwafaqat fi Usul Al-Sharia, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Ibn Ashour, Al-Taher, (1978), maqasid alsharieat al'iislamiati, Tunisia, Tunisian Distribution Company.

- Ibn Ashour, Al-Taher, (1979), The Origins of the Social System in Islam, Tunisia, Tunisian Distribution Company, Arab Book House.
- Ibn Ashour, Al-Taher, (1984), altahrir waltanwir, Tunisia, Tunisian Publishing House.
- Ibn Abd al-Salam, Ezz al-Din, (1998), awaeid al'ahkam fi masalih al'anam, Beirut, Lebanon, Al-Rayyan Foundation.
- Ibn Abd al-Salam, Ezz al-Din, (2003), shajarat almaearif wal'ahwal wasalih al'aqwal wal'afeali, Beirut, Lebanon, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Abdo, Muhammad, (2009), maqasid aleaqayid eind al'iimam alghazalii, Beirut, Arab Network for Research and Publishing.
- Al-Alwani, Taha Jaber, (2001), Maqasid al-Sharia, Beirut, Lebanon, Dar Al-Hadi for Printing, Publishing and Distribution.
- Ghorab, Ahmed Abdel Hamid, (D.D.), Islam and Science, a comparison between the concept of modern science and the concept of science in Islam, Egypt, Islamic Printing and Publishing House.
- Al-Ghazali, Abu Hamid, (D.TA), Ihya' Ulum al-Din, Beirut, Dar al-Ma'rifa.
- Al-Ghazali, Abu Hamid, (1986), Jawahir al-Qur'an, Beirut, Dar Ihya al-Ulum.
- Al-Ghazali, Abu Hamid, (1993), Al-Mustasfa fi Ilm al-Usul, Beirut, edited by Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Al-Fassi, Allal, (2008), maqasid alsharieat al'iislatmiat wamakarimaha, Casablanca, Morocco, Publications of the Allal Al-Fassi Foundation.
- Al-Qaradawi, Youssef, (2008), dirasat fi fiqh maqasid alsharieat al'iislatmiat bayn almaqasid alkuliyat walnusus aljuzyiyati, Cairo, Dar Al-Shorouk.
- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad ibn Abi Bakr, (1973), Madarij al-Salikin between the Houses of You we worship and You we seek help, Beirut, edited by Muhammad Hamid al-Faqi, Dar al-Kitab al-Arabi.
- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr, (1991), 'iiealam almawqiein ean rabi alealamina,, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Muslim, Abu Al-Hassan Al-Qushayri, (D.D.), Sahih Muslim, Beirut, Lebanon, edited by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Ihya Al-Arab Heritage.

2. Theses:

- Burhani, Manouba, (2007), alfikr almuqasidui eind muhamad rashid rida, Department of Sharia, Faculty of Social Sciences and Islamic Sciences, Hajj Lakhdar University in Batna, Algeria.
- Abdel-Raouf Taj al-Din Sawan, Abdel-Raouf, (2018), maqasid aleaqayid eind alshaykh altaahir bin eashur, Department of Beliefs and Religions, Faculty of Islamic Sciences, University of Algiers.

3. Articles:

- Rashid Reda, Muhammad, (1315 AH), Al-Manar Magazine, Part One, Volume Two, pp. 603-642.
- Al-Zanki, Salih Qadir, (1422 AH), ikrat altahsin waltaqbih aleaqliyn haqiqataha wa'atharuha ealaa albued almaqasidi, Al-Ahmediyya Magazine, Issue Nine, pp. 113-158.